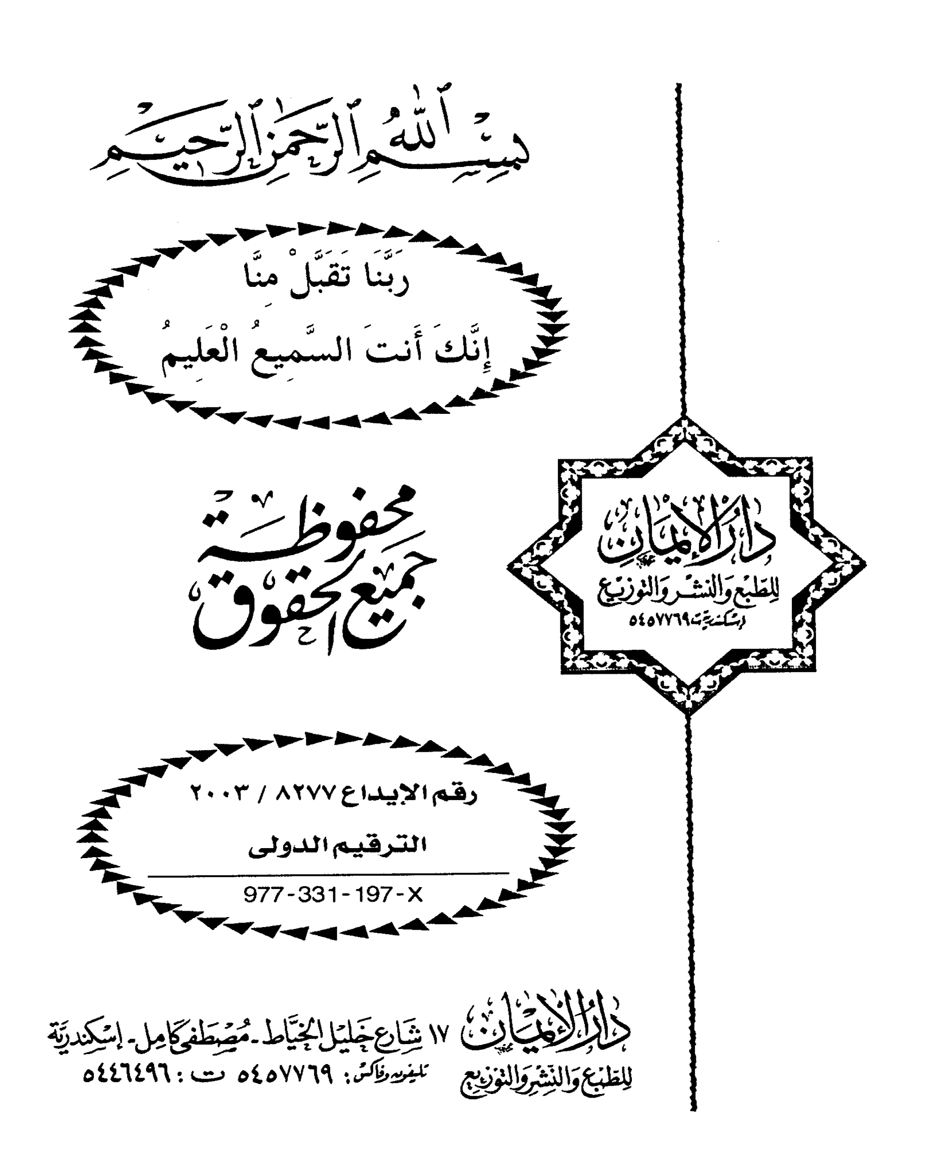
الشورى

منهج حياة

تأليف
أحمد علي السعدني







رقم الإيداع ٨٢٧٧ / ٢٠٠٣

الترقيم الدولى

977-331-197-X

دار الإيمان للطبع والنشر والتوزيع ١٧ شارع خليل الخياط - مصطفى كامل - إسكندرية

تليفون وفاكس: ٥٤٥٧٧٦٩ ت: ٥٤٤٦٤٩٦

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

لقد عود الإسلام أتباعه من البداية على أن يمارسوا الشورى في بيوتهم وفي دواوينهم وفي مجالسهم ، وفي مساجدهم حتى إذا تشربتها قلوبهم وأصبحت جزءاً لا يتجزأ من حياتهم ، فإن الأمور عندئذ لابد أن تسير سيرتها التلقائية ، وأن تتجه وجهتها الطبيعية فتصل في نهاية المطاف إلى أن تُمارس الشورى في مؤسسات الحكم التي تدير دفة الأمور وترعى مصالح العباد .

فالإسلام لا يعطي الحقوق لأصحابها بإصدار مرسوم أو بسنٍّ تشريع ليس له رصيد من داخل النفوس ، بل يعطي الحقوق لأصحابها بعد تهيئة النفوس وإعدادها للتمسك بحقوقها وتربيتها على تحمل تبعاتها .

أما في النظم الوضعية فإن الأمور تُترك حتى تتأزم وتتعقد وحتى تندلع الثورات وتُراق الدماء ، وبعد ذلك تُضطر السلطات لإعطاء الحقوق لأصحابها .

وبهذا يتبين لنا البون الكبير بين الإسلام وبين النظم الوضعية ، فالإسلام بإرسائه لتلك المبادئ بمعزل عن الضغوط السياسية والتغيرات الاجتماعية التي أجبرت الغرب على تقبل هذه الإصلاحات ، وبإعطائه الحقوق لأصحابها على هذه الطريقة الفريدة ، فإنه يكون قد سبق التطور التاريخي بقرون عديدة .

فتشريعات الإسلام ليست انعكاسًا أو إفرازاً للأحوال القائمة عندما انبثق نوره في الآفاق ، ولم تكن أحكامه ردود فعل للنظم السياسية السائدة في العالم وقتذاك ، والتي كانت تحكم وتحدد العلاقة بين

الحاكم والمحكوم .

فهو ينشيء تلك النظم من وحي شريعته الغراء التي تعرف ما يُصلح العباد وما يحقق النفع للناس دون انتظار حدوث صراعات تزرع في القلوب الضغائن والأحقاد .

والإسلام الذي يكفل الضمانات التي تجعل حقوق الطفل تُراعى وتُصان حتى في حالة انفصال الوالدين ، والذي يُهيء لهذا الطفل العيش في بيئة يستشعر فيها كرامته ويمارس فيها حريته ، فإنه بذلك يكون قد أعدَّه وأهَّله لممارسة دور فاعل في صيانة مجتمعه وفي الحفاظ على ما تحقق من مكتسبات بل والعض عليها بالنواجذ والدفاع عنها بالأرواح .

وإن ما حدث في العراق مؤخراً من التدخل الأجنبي وما نتج عنه من دمار واسع وفوضى عمت أنحاء البلاد ، مع الشعور بالمذلة والهوان ، و قد كنا في غنى عن ذلك لو أننا تمسكنا بكتاب ربنا عز وجل وبسُنَّة نبينا ﷺ ، وطبقنا ما ورد فيهما في مجال الشورى التي تحمي البلاد من استبداد الحكام وتسلطهم على رقاب العباد .

وهذا بحث وجيز يتبين لنا من خلاله مكانة وأهمية الشورى في الإسلام ، وقد قمت بتوضيح أصل كلمة « الشورى » في اللغة العربية وفي الاصطلاح ، كما ذكرت الصفات التي ينبغي أن تتوفر ويتحلَّى بها أهل « الحل والعقد » ، وذلك من خلال تفسير آيات الشورى في القرآن ، وهي ثلاث آيات ، وذلك حتى يتبين لنا بجلاء سَبْق وأصالة الإسلام وحتى ترى الفرق الشاسع بين الشورى الإسلامية وبين غيرها من أساليب الحكم التي يتيه بها أصحابها فخراً ويزعمون أنها لا مثيل لها أبداً .

وقد تعرضت أيضاً لقضية قد اختلف حولها الرأي اختلافًا كثيراً ،

وهي : هل الشورى مُلزمة أم مُعْلمة ؟ ، أي هل هي للوجوب والإلزام أم للتعليم والإرشاد ؟ .

وقد استخلصت الجواب من خلال تحليل دقيق لآيات الشورى في القرآن ، ومن خلال استعراض النصوص النبوية في السُنَّة الشريفة .

والحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ، ومن اتبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

كتبه

أحمد علي السعدني



بلقيس تشاور ملأها

قبل أن نتكلم عن الشورى في القرآن والسُنَّة فإنه يجدر بنا أن نقف قليلاً عند قوله عز وجل على لسان بلقيس ملكة سبأ ﴿ قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلأُ إِنِّي أُلْقِيَ إِلَيَّ كِتَابٌ كَرِيمٌ (٢٩) إِنَّهُ مِن سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (٣٠) أَلاَّ تَعْلُوا عَلَيَّ وَأْتُونِي مُسْلِمِينَ (٣١) قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ (٣٢) ﴾ [النمل : ٢٩–٣٢] .

بعد أن تلقت بلقيس كتاب سليمان والذي يدعوها فيه وقومها إلى الإسلام ، وقرأته بإمعان ورأت رأيها فيه ، ولكنها احتفظت بهذا الرأي لنفسها حتى تقف على رأي قومها أولاً ، ولذلك دعت أشراف ملئها إلى جلسة طارئة وقرأت عليهم نص الرسالة بعد أن مهدت لها بمقدمة لطيفة ، ثم طلبت منهم المشورة وبيَّنت لهم أن هذا هو دأبها في كل الأمور فكيف بهذا الأمر الجلل الذي نزل بهم فجأة ، فهناك عدو خارجي يتهدد بلادهم بالغزو إن لم يدخلوا في طاعته ، فهل يستسلمون لأمره ويقبلون ما يعرضه عليهم أم يرفضون دعوته ، وهل إذا رفضوا يملكون القوة الكافية والاستعداد اللازم لخوض غمار الحرب ؟ ، فهي تريد بمشورتها لهم أن تشركهم معها في مسئولية اتخاذ القرار وتحمل ما يترتب على ذلك من النتائج والتبعات .

وعبرت بلقيس عن المشورة بالفتوى فقالت ﴿ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي ﴾ بدلاً من « أشيروا علي » وذلك لكون الفتوى حلاً لما أُشكل عليها من الأمر ، وأيضًا لأن المفتى حينما يجيب بالرأي الصواب فإنما يقوى السائل ويخلصه من حيرته ويجعله يمضي على بينة من أمره ، فالفتوى من الفتوة والتي من

معانيها القوة والعزم ومضاء الرأي .

كما أنها قالت : ﴿ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي ﴾ ، ولم تقل : « أفتوني في هذا الأمر » . فالأمر أمرها لأنها المعنية بكتاب سليمان الذي ألقاه الهدهد ، وهي المدبرة لشئون المملكة وعلى عاتقها تقع المسئولية في المقام الأول إذا ما أخطأت في سياستها أو في تقديرها للأمور ولذا يقال للحاكم « ولي الأمر » ، ولذلك بعد أن أبدوا رأيهم قالوا لها : ﴿ وَالأَمْرُ إِلَيْكِ فَانْظُرِي مَاذَا تَأْمُرِينَ ﴾ ، كما أنها زادت في التلطف معهم ليمحضوها النصح ويصدقوها الرأي فقالت لهم : ﴿ مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ ﴾ ، أي : ما كنت قاضية أمرًا حتى تشهدون أي : تحضرون ، وذلك بأن يكون هذا القضاء على مشهد منكم أي بحضوركم وموافقتكم ، إما بالقول أو السكوت ، ولذا قال الفقهاء أن على القاضي أن يقضي بمحضر من أهل العلم أي بمشورتهم ويعتبر سكوتهم مع حضورهم بمثابة إقرار لحكمه ، واستخدام بلقيس كلمة ﴿ قَاطِعَةً ﴾ في قولها : ﴿ مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ ﴾ يدل على ما كانت تتمتع به من الحسم والعزم والقدرة على الفصل في الأمور .

ونفهم من قول بلقيس : ﴿ مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ ﴾ أن مشورتها لهم في هذا الأمر لم تكن مجرد وسيلة للخروج من هذه الأزمة التي فاجأتهم بل إن هذا هو أسلوبها الدائم في الإدارة ونظامها الثابت في تصريف شئون الحكم وليست مجرد انفعال طارئ أو سياسة مؤقتة ألجأتها إليها ظروف قاهرة ، فالحاكم في أوقات الخطر يهتز موقفه فيحاول استرضاء من حوله لأنه يريد أن يكسب ولاء شعبه ليواجهوا معه الخطر الذي تهددهم جميعًا .

وقولها هذا إقرار لمبدأ أساسي من مبادئ الحكم السليم وهو عدم انفراد الحاكم باتخاذ القرار ولا سيما في القضايا المصيرية وإنما الواجب أخذ آراء ذوي الخبرة والاختصاص وهو ما يعرف في الإسلام بالشورى ، ففي المشاورة استعانة بالعقول الرشيدة وأصحاب الخبرات الناضجة للوصول إلى الرأي الصواب ، فالفرد الواحد مهما بلغ من الفطنة والذكاء ، فإنه لا يستطيع أن يلم بمختلف العلوم والمعارف أو يستوعب كل أبعاد القضية المطروحة للبحث والتداول وذلك تمهيداً لأن يُتخذ بشأنها القرار المناسب ، وإن هذا النموذج البلقيسي للشورى ليقف على النقيض من الاستبداد الفرعوني الذي حكاه القرآن عنه في قوله : ﴿ قَالَ فِرْعَوْنُ مَا أُرِيكُمْ إِلاَّ مَا أَرَىٰ ﴾ [غافر : ٢٩] .

وللدور العظيم الذي تقوم به الشورى في حياة الناس فقد أولاها الإسلام عنايته الخاصة ، ولذا فجدير بنا أن نتكلم عن أهمية الشورى وأثرها الخطير على مختلف نواحي الحياة ، وسيكون ذلك من خلال دراسة الآيات التي وردت فيها لفظة الشورى وهي ثلاثة آيات من كتاب الله عز وجل ، وعلينا أولاً أن نذكر تعريف كلمة الشورى لنحدد معناها في اللغة والاصطلاح .

الشورى معناها ومبناها :

فالشورى أو المشاورة هي الاجتماع على الأمر ليستشير كل واحد صاحبه ويستخرج ما بداخله من الرأي الصواب من قولهم : شُرْتُ الدابة عند بيعها ، وذلك إذا أجريتها مقبلة ومدبرة لتختبرها ولتظهر قوتها ، ولذا فالمكان الذي تعرض فيه الدواب وتركض يسمى « مشواراً » فكما أنه بالعرض والركض يُعلم خيرها من شرها ، فكذلك يُعلم بالمشاورة خير الأمور وشرها .

وفي اللغة « أشار الشيءُ » إذا ظهر حُسنه أو قوته و « شار الشيءَ » عرضه ليبدي ما فيه من محاسن ، و« الشارة » الجمال والهيئة واللباس الحسن . وقد جاء ذكرها في الحديث المتفق عليه « فمر رجل راكب على دابة فارهة وشارة حسنة » ، والشارة هي الجمال الظاهر في الهيئة والملبس ، ومنه أيضًا « الشوار » وهو متاع البيت أو المستحسن منه ، وهو ما يُعرف بجهاز العروسة « والمشيرة » وهي السبابة ، ولذا يُقال : « رجل يُشار إليه بالبنان » ، وعليه فالشورى هي استعراض الآراء وتمحيصها لمعرفة أحسنها وأقربها للصواب .

وهناك تعريف آخر للشورى وهو يلتقي أيضًا مع التعريف السابق وهو أن الشورى من « شرت العسل » إذا جنيته من الخلية ، فالمستشير يجني الرأي من المشير ، والشَوَر لغةً العسل ، والشُورة والمشار : الخلية يشار منها العسل أي : يستخرج وعليه فالشورى هي : تداول الآراء وتبادل وجهات النظر التي يبديها المستشارون في القضية المعروضة من أجل استخراج الصواب والتوصل إلى أرجح الآراء وبنية إظهار الحق ليبدو حسنه للناس ، وبهذا يخرج المراء والجدال لكونهما لا يظهران الحقيقة ولا يتمحض عنهما الصواب بل يضرمان نار العدواة والبغضاء بين الناس .

بين الشورى والنصيحة :

ومن جمال اللغة العربية وإعجازها هذا الارتباط بين الشورى والنصيحة ، فهما وجهان لعملة واحدة ، فهما يتشابهان في الأصل اللغوي لكل منهما ، كما أنهما يهدفان إلى غاية واحدة ، فالمستشار والناصح يتحرى كل واحد منهما الخير للمستشير أو المنصوح له ، والنصيحة من الخلوص والصفاء ، يقال نصح الشيءُ : إذا خَلَص ، ومنه نصح العسل أي صفّاه « وقد مر بنا في تعريف الشورى أنها من شرت العسل إذا جنيته

خالصًا مصفّى » ، فشبهوا تخليص القول والعمل من شوب الغش والخيانة بتخليص العسل من الخلط وتصفيته من الشمع ، وعليه فالنصيحة هي : القول الخالص من الغرض الذي يُبتغى به مصلحة من تقال له دون النظر إلى جزاء أو أجر .

وهذا يبيِّن لنا الصفات التي ينبغي توافرها في كل من المستشار أو الناصح وأولها الإخلاص وحُسن النية وصفاء القلب ، وبعده عن الغش وميله إلى الصفح والتسامح ، فصاحب القلب الصافي هو الذي يعفو ويغفر حتى مع من أساء إليه ويصدقه النصيحة ، وسنتكلم عن ذلك بالتفصيل لأهميته وذلك عند ذكر الصفات اللازمة لأهل الشورى .

ويقال في اللغة أيضًا :

خلص الشيءُ إذا صفا وزال عنه شوبه ، والخالص من الألوان ما صفا ونصع ، ومنه نصع الشيء إذا ما صفا ووضح ، ويقال أيضًا حَسَب ناصع أي خالص من كل لؤم ونصع الحق إذا ظهر وتجلى وهو يشبه ما ذكرناه عند تعريف الشورى ، فشار الشيءُ إذا ظهرت محاسنه ، ويُقال أيضًا محضته النصح أي أخلصته إياه وصدقته فيه ، فالمحض كل شيء خلص حتى لا يخالطه شيء أو تشوبه شائبة ، والشائبة هي الشيء الغريب يختلط بغيره وهي أيضًا الدنس والقذر ولذا يقال برىء من الشوائب أي ليس فيه ما يعيبه فشاب بمعنى خدع وخلط ، وخلط عكس خلص ، نقول خلط الشيء أي ضم إليه غيره بحيث يصعب التمييز بينهما ونقول أيضًا : اختلط عقله في آخر عمره أي فسد واضطرب ، ويقال : اختلط في الحرب أي اشتبك فيها ويقال أيضًا : اختلط الحابل بالنابل أي الحق بالباطل ، والخلطة هي الشركة ويقابلها الإخلاص ، كإخلاص العبادة لله أي ترك الرياء فيها ، وهو نوع من الشرك ، وذلك بتخليصها من شبهة الشريك ومن

كل شائبة تكدر صفوها ، و« كدر » نقيض صفا ، ومنه كدر الماء وكدر اللون إذا نحا نحو السواد ، وأصابته غبرة وكدرة ومنه الكدارة وهي العكارة أسفل القدر ، ومنه المشرب الكدِر ، ويقال له أيضًا : الغشش لعدم صفاء مائه ، والغش لغةً الحقد والخديعة ، ولذا يقال غش صدره إذا انطوى على الحقد والضغينة وغش صاحبه إذا زيَّن له غير المصلحة وأظهر له غير ما يضمر فهو غاش له والمغشوش غير الخاص ، يقال لبن مغشوش وذهب مغشوش .

ولذا يقال نصح قلبه أي : خلا من الغش ، فالناصح يخلص للمنصوح ولا يغشه ، ولذلك بدأ الإمام النووي – رحمه الله – كتابه القيم « رياض الصالحين » بكلام عن الإخلاص فقال : « باب الإخلاص وإحضار النية في جميع الأعمال والأقوال البارزة والخفية » ، ثم ذكر حديث « إنما الأعمال بالنيات » ، ولذا نقول : نصح له المشورة كما نقول : محض له النصيحة ، وكما ورد في الحديث أن الدين هو النصيحة وبما أن النصيحة والمشورة تخرجان من مشكاة وحدة كما بيَّنا آنفًا وعليه فالمشورة أيضًا تشمل جميع جوانب حياتنا وتعبر عن أسباب السّلامة والسعادة لمن يتمسك بها في أمور حياته وفي تصريف شئون معاشه ، فالنصيحة والمشورة وغيرهما من الأمور التي تشبهها مثل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ما هي في الحقيقة إلا أسماء مختلفة لمعنى واحد غايته إشاعة الخير في الحياة فهي جميعًا سياج الأمن وصمام الأمان لحماية المجتمع وصيانته من الشر والفساد وحراسته من الجنوح أو الانحراف وضمان لبقاء الخير والعدل والحق بين الناس .

والآن وبعد هذا التعريف الجامع لكلمة الشورى نستطيع أن نقارن بينها وبين كلمة الديمقراطية ، وهي كلمة لاتينية معناها حكم الشعب ،

ولا علاقة لها بتشريع السماء وهي إذا ما سمعناها فإنه لا يتبادر إلى الذهن تلك الإيحاءات الرائعة والمدلولات العظيمة التي نشعر بها عند سماع كلمة الشورى وفق ما بيناه من معناها اللغوى ومدلولها الديني والفكري وما تمثله من قيم وما ترمز إليه من أخلاقيات وكما سيتضح لنا أيضاً بعد قليل وأترك لك الحكم في أن تختار بين لفظ وافد ودخيل وبين لفظ عربي أصيل .



مجال الشورى وحكمتها

ولعله من نافلة القول أن ننبه من البداية أنه إذا كان هناك أمر ورد نص من الكتاب والسُنَّة في فعله أو تركه فهو مما لا مشاورة فيه بل يجب تطبيقه والتسليم به لأنه الله قضى فيه قضاء عادلاً والله أعلم بما هو أصلح لخلقه وأنفع لعباده .

ومثال ذلك ما جاء من أحكام الشرع مفصلاً أو محدداً كمسائل ومقادير الزكاة وعدد الصلوات وشهر الصيام وأيضاً حرمة الزنا وشرب الخمر فهذا لا يُعد مجالاً للمشاورة لأن حكم الله قد تعين فيه ، أما ما لم يرد فيه نص قطعي وخفى علينا وجه الصواب في فعله أو تركه فهو محل للمشاورة والاجتهاد من أجل سن القوانين التي تحقق مصلحة الأمة بشرط أن تكون منسجمة مع الإطار العام للشريعة الإسلامية ومتفقة مع روح الدين ومقاصده .

والحكمة من الشورى وإلزام الحاكم بها هو الفوز بالصواب في الأمر المستشار ، فالمشاورة لقاح العقول تزداد بها قوة وكمالاً وحصافة ، كما أن المستشير ينال ثناء الناس عند الإصابه ويقبل عذره عند الخطأ ، فهو بين صواب يفوز بثمرته أو خطأ يشاركه غيره في تبعته .

فالمستشير يضيف عقل الآخرين إلى عقله فيأمن العثار ويصل إلى حسن الاختيار فالاستشارة تنبيه المستشير إلى أمر كان عنه غافلاً ويعتقد أنه فيه على صواب وهو بخلاف ذلك ، كما أنه بمشاورته لغيره يصبح متحرراً من الهوي الذي طالما حجب عن صاحبه وجه الصواب ، ولكان ذا عقل ورشاد ، وفي الأثر : « ما تشاور قوم إلا هُدوا إلى أرشد أمورهم » فالاستشارة عين الهداية .

مع آيات الشورى في القرآن الكريم

ومما يدل على وجوب الشورى وأهميتها وعلى ضرورة العمل بها أن الآيات الثلاث التي ورد فيها لفظ الشورى في القرآن قد جاءت في مواضع وملابسات هي أبعد ما تكون عن الشورى أو عن مجالات تطبيقها ، فإنه لو لم يأت لفظ الشورى في هذه الآيات لما خطر على بال أحد أصلاً أن الشورى يمكن أن تأتي في هذه المواضع ! .

فلو أن لفظ الشورى قد رفع من هذه الآيات الثلاث من البداية لما فطن القاريء لذلك ولما شعر أن هناك شيئًا قد حذف من الآيات ، وانظر إلى أول آيات الشورى نزولاً وهي قوله عز وجل : ﴿ وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ (٣٨) ﴾[الشورى : ٣٨] ، فقد كان من الممكن حذف ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾ ، والذي جاء بين إقامة الصلاة وإنفاق المال ولاسيما أن عادة القران أن يجمع بين إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة دون فاصل فالصلاة قرينة الزكاة في القرآن .

وكذلك الآية الثانية والتي وردت في سورة البقرة وهي قوله عز وجل : ﴿ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالاً عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ﴾[البقرة : ٢٣٣] ، فإنه يمكن حذف كلمة ﴿ وَتَشَاوُرٍ ﴾دون أن يشعر بذلك أحد فيقال : « فإن أراد فصالا عن تراضٍ منهما فلا جناح عليهما » فيكتفي بالتراضي دون التشاور كما في قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ وَلا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا (٢٩) ﴾[النساء : ٢٩] .

وكذلك في الآية الأخيرة وهي ما جاء في سورة آل عمران في قوله عز

وجل ﴿ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴾ [آل عمران : ١٥٩] ، وكان يمكن أن يقال : « فاعف عنهم واستغفر لهم فإذا عزمت أمرًا فتوكل على الله » ، والذي يعين على حذف لفظ الشورى دون أن يلحظ ذلك أحد أنها لم ترد في السياق وحدها بل جاءت ضمن أوامر كثيرة وصفات عديدة .

هذا من ناحية حذف الألفاظ ، أما من ناحية اعتبار المعاني والأفكار فإن الآية الأولى عن الشورى فهي قد وردت في سورة الشوري وهي سورة مكية ، حيث لم يكن للإسلام دولة أو استقلال ذاتي ، وكان المسلمون مستضعفين ليس لهم كيان معترف به ، بل كانوا ملاحقين ومضطهدين قد ضيق عليهم الخناق وصب عليهم صنوف العذاب، لا يجتمعون إلا خفية ، ولا يتفرقون إلا خلسة فأنى لهم ممارسة الشورى وتطبيقها في مجال الحكم والإدارة ! فلو أن الأمر بالشورى نزل في المدينة حيث كان للإسلام دولة وله قوة وشوكة لكان ذلك مقبولاً بل وأمرًا محمودًا .

وفي الآية الثانية وهي قوله عز وجل في سورة البقرة : ﴿ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالاً عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ﴾ البقرة : ٢٣٣] ، فهي جزء من آية جاءت ضمن آيات تتكلم عن انفصام عرى الزوجية ووقوع الطلاق ، وما يترتب على ذلك من أحكام العدة والمتعة ورضاعة وحضانة الأولاد ، ومع ذلك جاءت الآية تحث الرجل مع مطلقته ليتشاورا في أمر ولدهما ، فإن رأيا المصلحة في فطامه قبل الحولين فلا بأس في ذلك ، ولو أن الآية جاءت تأمر الزوجين أن يقيما حياتهما على التشاور والتراضي وعقدة النكاح بينهما باقية وحبل الزوجية لا يزال موصولاً ، لكان ذلك مقبولاً ومعقولاً ولكن أن يكون ذلك بعد فسخ العلاقة الزوجية وحدوث الطلاق والفرقة بين الرجل والمرأة فهذا مما لا يخطر على البال .

وكذلك الآية الثالثة والأخيرة وهي ما ورد في سورة آل عمران في قوله عز وجل : ﴿ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾ [آل عمران : ١٥٩] ، فقد جاء في أعقاب غزوة أُحد ، حيث مُنى المسلمون بهزيمة قتل فيها سبعون شهيداً ، وكان ذلك بسبب مخالفة بعض الصحابة ﷺ لأمر الرسول ﷺ ، فهو كان يرى عدم الخروج لملاقاة المشركين ، بل التحصن في المدينة والقتال فيها ، ولكن كثيراً من الصحابة لم ينزلوا على رأيه وأبدوا حماسة ورغبة شديد في لقاء العدو خارج المدينة ، ثم خالفوه مرة أخرى حينما أمر نفراً منهم بالبقاء في أماكنهم التي حددها لهم فوق الجبل لحماية ظهور المسلمين ، ولكنهم حينما رأوا اندحار المشركين في البداية وفرارهم من أرض المعركة نسوا أمر الرسول ﷺ بالثبات في أماكنهم ونزلوا لجمع الغنائم ، فانتهز المشركون الفرصة والتفوا حول جيش المسلمين وجاءوهم من خلفهم مما أدى إلى إحداث الفوضى بين صفوف المسلمين وإلحاق الهزيمة بهم .

ومع ذلك يأمر الله عز وجل رسوله ﷺ أن يصفح عنهم وأن يشاورهم في الأمر مع أنهم تسببوا في هزيمة جيش المسلمين ، ولو أن الآيات نزلت تأمره بالابتعاد عن مشورتهم وعدم الأخذ برأيهم لما عُد ذلك أمراً غريباً أو مستهجناً ، بل هو مما يُمليه العدل ويقتضيه منطق العقل وما يتفق مع طبائع الأمور .

تشريع إلهي محض :

فمجيء الشورى في هذه المواقف غير الطبيعية أو المألوفة يدل بوضوح على أنها ليست من تشريع البشر بل هي تشريع إلهي محض ، لا دخل لأحد من البشر فيه ، فهي لم تشرع نتيجة سؤال أو إلحاح من الناس ، أو نزولاً على رغبتهم أو لأنها كانت مطلباً شعبياً ، بل هي هبة من الله وفضل

منه شرَّعها رحمةً بعباده لتحقيق مصالحهم ولتؤسس عليها دولتهم وليسعدوا بها في حياتهم .

وبذلك تختلف الشورى الإسلامية في نشأتها وظروفها عن الديمقراطية الغربية التي كانت ثمرة صراع طويل ومرير بين الحاكم والمحكومين والتي سبقتها ومهدت لها كتابات العديد من الفلاسفة والمصلحين .

وهكذا فالقارىء للآيات التي ورد فيها لفظ الشورى يشعر لأول وهلة أن هذه المواقف التي تكلمت عنها هذه الآيات لا تمت إلى الشورى بصلة أو ارتباط ، بل هي توحي بعكس الشورى كفرض الرأي بالقوة والتسلط والاستبداد .

ففي الآية الأولى والتي تنوه بالشورى وتحث على الالتزام بها وهي قوله عز وجل : ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾ ، فهي جاءت في سورة مكية حيث كانت مرحلة بناء الفرد المسلم وتحويله من الجاهلية إلى الإسلام وإخراجه من ظلمات الكفر إلى نور الإيمان .

وقد يقول قائل أنه في مثل هذه المرحلة الحساسة من البناء وفي سبيل تحقيق تلك الغايات العظام فلا بأس أن تتنازل الأمة عن حريتها وأن تضحي بحقها في الشورى ، وأن تتركز السلطات والصلاحيات في يد القائد وأن تظهر الجماهير خضوعها له وانقيادها التام ، بل وطاعتها العمياء ، وذلك تعبيراً عما تكنه للزعيم من مشاعر الحب والولاء ، وأن تفوض له الأمر في اتخاذ ما يراه مناسباً من القرارات ولا سيما أنه مؤيد بوحي السماء مما يعني أنه معصوم من الوقوع في الزلل والأخطاء .

وهذا ما حدث بالفعل عند قيام الثورة البلشفية في روسيا سنة (١٩١٧م) وما فعله ستالين بعد ذلك حينما انفرد بالحكم وقمع معارضيه

وذلك بزعم تحقيق حلم الشيوعية في إقامة الفردوس على الأرض وتحويل روسيا إلى دولة عظمى يعمل لها ألف حساب ، وهذا ما حدث أيضًا قبل ذلك عند قيام الثورة الفرنسية سنة (١٧٨٩م) حيث قتلت الثورة بنيها باسم شعار الحرية ولتحقيق العدل والمساواة .

وفي الآية الثانية من آيات الشوري والتي جاءت تحض على الشورى وتدعو إلى العمل بها وهي قوله عز وجل : ﴿ **فَإِنْ أَرَادَا فِصَالاً عَن تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا** ﴾[البقرة : ٢٣٣] ، وذلك بعد أن وقع الشقاق بين الزوجين وانقطعت الصلة بينهما وانتهى الأمر إلى الطلاق ، فمن المنتظر حينئذ أن ينعدم بينهما التشاور والحوار وأن يحل محله انفراد كل طرف منهما باتخذ القرار وإظهار أكبر قد من التصلب في الرأي والتعنت والعناد ، وذلك إمعانًا في الكيد للطرف الآخر ورغبة في الثأر والتشفي والانتقام ، واعتقاداً أن رأي كل واحد منهما هو الرأي الصواب ، وأنه هو الأدرى بمصلحة الأولاد وأنه لا حاجة لأخذ رأي الشريك الآخر ، ولا سيما بعد أن حدث بينهما الفراق والطلاق .

وفي الآية الثالثة والتي تأمر أيضًا بالشورى وتحث على التمسك بها وهي قوله عز وجل : ﴿ **وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ** ﴾[آل عمران : ١٥٩] ، وقد جاءت هذه الآية بعد أن وقع بجيش المسلمين الهزيمة وأصيبوا بمصيبة القتل، وجرح الرسول ﷺ وشُج رأسه ، ودخلت حلقتا المغفر في وجنتيه ، وكُسرت رباعيته ، وقُتل عمه وخيرة أصحابه ، وذلك بسبب مخالفة المسلمين لما أمرهم به ، فكان الأولى والحال هذه أن يتخلى عن مشورتهم وأن ينفرد بالرأي دونهم فلا يُعمل لهم حساب أو يوضع رأيهم في الاعتبار بل يُوجه لهم اللوم والعتاب وأن يكونوا عرضة للمساءلة والعقاب .

فالذي يحدث حينما تقع الهزيمة بالبلاد أن يدان من تسبب فيها من الأفراد وأن تُسحب منهم الثقة ويجردوا من الألقاب بل ويحكم عليهم إما بالسجن مدى الحياة أو بالإعدام ، وإذا كان الخطأ من البرلمان فإنه يتعرض للحل والإلغاء ، وتعطل الحياة النيابية وتفرض الأحكام العرفية في البلاد وتُصادر الحريات وتُكمم الأفواه .

هذا ما يحدث من البشر ، أما مع رب العباد وخالق البشر ، فإن وحيه يتنزل من السماء داعيًا إلى وجوب الأخذ بالشورى وتبادل الآراء ، وتنزل الآيات تترى تحث على الصفح والغفران ، وتحض على الألفة والوئام وإصلاح ذات البين ، وترغب في العفو والتسامح والإغضاء ، والتسامي فوق الجراح والتخلص من الأهواء والضغائن والأحقاد ، والتحلي بالفضائل وبمكارم الأخلاق ، مما يدل على ربانية التشريع وعلى عظمة هذا الدين ، وأن هذا القرآن تنزيل من رب العالمين وأنه من لدن حكيم خبير ، ومن رب غفور رحيم .



مع صفات أهل الشورى

ويجدر بنا ألا ننظر إلى قوله عز وجل من سورة الشورى ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾ في معزل عن السياق الذي ورد فيه ، فهذه الصفة التي وصف الله بها المؤمنين جاءت ضمن صفات أخرى سابقة لها ولاحقة ، يقول عز وجل : ﴿ فَمَا أُوتِيتُم مِّن شَيْءٍ فَمَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَا عِندَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ لِلَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ (٣٦) وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ (٣٧) وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ (٣٨) وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنتَصِرُونَ (٣٩) وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ (٤٠) وَلَمَنِ انتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَٰئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ (٤١) إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (٤٢) وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الأُمُورِ (٤٣) ﴾ .

[الشورى : ٣٦ – ٤٣] .

ونلاحظ أن قوله عز وجل : ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾ جاء واسطة العقد بين هذه الصفات وإنما ذلك ليبين لنا ما ينبغي أن يتصف به أصحاب الشورى من أهل الحل والعقد الذين يناط بهم تدبير الأمور ويلجأ إليهم عند نزول الخطوب والذين يرجى منهم كشف الشبهات وقيادة السفينة إلى بر السلامة والأمان .

فأول صفاتهم هي عدم ركونهم إلى زخارف الدنيا ومتعها الزائلة فلا يغترون ببريقها الخادع أو زينتها الزائفة بل يؤثرون ما عند الله عز وجل من نعيم مقيم وذلك بسبب إيمانهم بالله الذي وقر في قلوبهم ثم بتوكلهم عليه

وحده ، ويجمع القرآن بين صفتي الإيمان والتوكل في آيات كثيرة كقوله عز وجل : ﴿ قُلْ هُوَ الرَّحْمَنُ آمَنَّا بِهِ وَعَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا ﴾ [الملك : ٢٩] ، وقوله أيضًا : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ (٢) ﴾ [الأنفال : ٢] ، وقوله عز وجل : ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ (٩٨) إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ (٩٩) ﴾ [النحل : ٩٨ ، ٩٩] .

وبهاتين الصفتين اصطبغت الشورى بصبغة الله منذ البداية فكانت شورى إيمانية ، ولذا بُدىء بهما وقدمتا على ما سواهما من الصفات لأنهما هما اللذان يميزان الشورى الإسلامية عن شورى أهل الكفر والإلحاد الذين جعلوا الدنيا أكبر همهم ومبلغ علمهم ، وهذا الجانب الإيماني هو ما كان ينقص الشورى التي سارت عليها بلقيس في سياستها وتعاملت بها مع أشراف قومها فقد كانت الشورى في مملكة سبأ شورى شكلية أو صورية تفتقر إلى صفة الإيمان ، وهو عنصر أساسي في نجاح الشورى وفي تحقيق المرجو منها ، وسترى ذلك بوضوح عندما تقارن بين ملأ بلقيس وبين هدهد سليمان .

فحينما طلبت بلقيس من ملئها المشورة في قولها : ﴿ قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ (٣٢) ﴾ [النمل : ٣٢] ، ردوا عليها بقولهم : ﴿ قَالُوا نَحْنُ أُولُو قُوَّةٍ وَأُولُو بَأْسٍ شَدِيدٍ وَالأَمْرُ إِلَيْكِ فَانظُرِي مَاذَا تَأْمُرِينَ (٣٣) ﴾ [النمل : ٣٣] ، فاعتمدوا على قوتهم المادية ولم يتوكلوا على الله وذلك لعدم إيمانهم به عز وجل ولولا أن كتب الله لهم الهداية فاستدركوا خطأهم حين ظنوا أن القوة المادية هي وحدها التي تحسم المعركة ، وذلك قبل أن يزحف إليهم سليمان ويدمر قوتهم التي

اغتروا بها من دون الله ، وإنما كانت زلتهم هذه بسبب كفرهم وعدم إيمانهم بالإله الواحد الذي بيده ملكوت السموات والأرض والذي بيده أسباب النصر والعزة والتمكين .

وثالث الصفات قوله عز وجل : ﴿ وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ ﴾ ، وهي صفة تتناول أخلاقهم الكريمة وما يتمتعون به من طهارة القلب والجوارح وبُعدهم عن الذنوب والفواحش ، وهذه الصفة ترتبط بصفة الإيمان التي جاءت في صدر الآيات فالإيمان بالله عز وجل يجعل صاحبه بعيداً عن الكبائر والفواحش خوفًا من الله وطمعًا في رضاه ، أما الكافر فليس له إيمان يحجزه عن ارتكاب المحرمات وغشيان الذنوب والآثام ولذا تراه غارقًا فيها إلى أذنيه يعب من متع الدنيا وشهواتها حتى آخر نَفَس في حياته .

وهذه الصفة وهي صفة الطهارة والبعد عن الفواحش هي أيضًا مما تفقده الشورى في المجتمعات غير الإسلامية فالغرب فيه شورى ولكنه لا يزال ظالمًا يكيل بمكيالين ويتعامل بوجهين لأن الشورى عندهم لم تؤسس على الإيمان وما يترتب عليه من طهارة النفس ونقاء الروح والقلب ، فهم لا يتحرجون من إصدار تشريعات تحل ما حرم الله كالشذوذ الجنسي وشرب الخمر والبغاء ، كما أنهم يدافعون عن الحرية ويتعاملون بالعدل والمساواة فقط مع بني جنسهم ، أما مع غيرهم من الشعوب فإنهم لا يتورعون عن استعبادهم وسفك دمائهم ونهب ثرواتهم ، بل في أمريكا تظهر عنصريتها البغيضة في سوء معاملتها حتى لمواطنيها من السود وأيضًا لأهل البلد الأصليين من الهنود الحمر الذين تعرضوا لأبشع أنواع الظلم والإبادة .

كما أنه لا بأس عند من ينصّبون من أنفسهم حماةً للحرية ، ومدافعين

عن حقوق الإنسان من إلقاء فائض الحبوب في المحيط ، وذلك حفاظًا على سعرها في السوق من الاهتزاز أو الهبوط ، هذا في الوقت الذي يموت فيه الملايين في أفريقيا وآسيا لأنهم لا يجدون ما يسد رمقهم أو يقيم أودهم ، ولو كانت شورى قائمة على الإيمان وطهارة النفس والوجدان لما حدث هذا أبدًا .

وانظر إلى الصفة الرابعة وهي قوله عز وجل : ﴿ **وإذا ما غضبوا هم يغفرون** ﴾ فهم لا يعميهم الغضب فيحملهم على الانتقام والبطش بالخصوم ، بل يلجمون غضبهم بلجام العفو والغفران ، فلا يردون على السيئة بمثلها بل يحلمون ويصفحون ، وإذا غاب هذا العنصر ، أي عنصر التسامح والتجاوز عن الزلات ، فقد ارتفعت المودة والمحبة من القلوب ووقف كل فريق للآخر بالمرصاد ، يتربص به الدوائر ويتصيد له الأخطاء ، ولذلك فإننا نقرأ كثيرًا ما يحدث في برلمانات الدول غير الإسلامية حيث يسيطر عليهم الغضب فيشتبكون بالأيدي ويتحاورون باللكمات وتجرى على ألسنتهم أقذع الألفاظ وأقبح أنوع السباب ، ولكانت شورى يديرها الشيطان وتحكمها الأهواء ويسيطر عليها الاختلاف ويسودها تبادل التهم والمهاترات ، والتعصب والفوضى والبذاء ، ولو كانت شورى إسلامية لكان هناك التجاوز عن الأخطاء والتماس الأعذار تغليبًا لمصلحة الأمة وحتى لا تضيع حقوق الناس .

والصفة الخامسة قوله عز وجل : ﴿ **وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ** ﴾ أي سارعوا في طاعته وتنافسوا في مرضاته ، فلم يشرعوا شرعًا يخالف ما أمر به أو ما نهى عنه ، مستجيبين في ذلك لأمر ربهم لا لأهواء نفوسهم ، فهم ملتزمون بما شرع الله عز وجل لا يحيدون عنه قيد أنملة ولا يفرطون فيه

طرفة عين .

وأوضح مثال على استجابتهم لربهم هو إقامتهم للصلاة وهي صفتهم السادسة وهي قوله عز وجل ﴿ وَأَقَامُوا الصَّلاةَ ﴾ فهم على صلة دائمة يقفون أمامه خاشعين قانتين ، يُظهرون ضعفهم بين يديه ويعلنون حاجتهم إليه مستمدين منه العون ، طامعين فيما عنده من الفضل ، طالبين منه السداد والتوفيق والهداية حتى لا يزيغوا عن صراطه المستقيم ، فيقعوا في المعاصي والزلات ويؤتيهم ربهم سؤلهم على الفور فالصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر وتدعو إلى الخيرات ومكارم الأخلاق .

ثم نصل إلى الصفة السابعة وهي قوله عز وجل ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾ والتي عليها مدار الأمر كله ، فهي بيت القصيد والأمل المنشود ، وهي قطب الرحى والمحور الذي تلتقي عنده الصفات ، بل هي الصفة التي من أجلها سيقت هذه الآيات وجيء بهذه الصفات ، والدليل على ذلك أن السورة سميت باسمها ، ولم يشتق لها اسم من الصفات الأخرى وهي كثيرة عظيمة وذات شأن خطير ، فلم تُسم مثلاً بسورة الإيمان أو التوكل أو الغفران أو الصفح والإصلاح أو بسورة الاستجابة أو الصلاة أو الإنفاق ولكنها سميت بسورة الشورى مع أن الإسلام لم يكن له كيان ذاتي عند نزول هذه السور ولم تقم له دولة ذات سيادة واستقلال تمارس فيها الشورى وتتداول فيها الآراء مما يدل على رحابه الأفق وبُعد النظر وسياسة النفس الطويل والأسلوب الحكيم في الإعداد والتربية وغير ذلك من القيم والمبادئ التي أفسح لها الإسلام المجال وفتح لها الباب على مصراعيه ليشب عليها الجيل الذي سيتولى مقاليد الأمور ، وقيادة الدنيا وتوجيه البشرية إلى الخير والسعادة والسلام .

كما أن هذه الصفة التي تكلمت عن الشورى قد جاءت بصيغة مختلفة عن الصيغ التي جاءت بها بقية الصفات ، فهي الوحيد التي جاءت بصيغة الجملة الإسمية وغيرها جاء بصيغة الجملة الفعلية ، فقال عز وجل: ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾ ، ولم يقل مثلاً : « والذين يتشاورون فيما بينهم أو في أمرهم » ، كما قال :﴿ وَأَقَامُوا الصَّلاةَ ﴾ أو﴿ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴾ أو﴿ وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ ﴾ أو﴿ وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ ﴾ أو﴿ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ (٣٧) ﴾

وهكذا لم يأت بالفعل من كلمة الشورى بل جاء بالجملة الإسمية التي تدل على الثبات والدوام بخلاف الجملة الفعلية التي تدل على التجدد والحدوث ، وفي هذا تنويه بالشورى ودليل على منزلتها في هذا الدين ولا عجب في ذلك فهي الأصل الأصيل والأساس المكين والركن الركين الذي يقوم عليه صرح الإسلام وقوة المسلمين .

وبعد هذه الصفة تأتي صفة الإنفاق في قوله عز وجل :﴿ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴾ ، فهي إذن شورى باذلة ومعطاءة ، فكما أن أهلها يقدمون عصارة فكرهم لتسعد به شعوبهم فهم أيضًا يبذلون مما آتاهم ربهم لعلمهم أنه رزق من الله للفقير فيه حق ساقه الله إليه على أيديهم ، كما قال عز وجل :﴿ وَآتُوهُم مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ ﴾ [النور : ٣٣] ، فهم يشكرون الله على ما آتاهم وذلك بالإنفاق من فضله على المستحقين من عباده .

ثم قال بعد ذلك في وصفهم :﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنتَصِرُونَ (٣٩) ﴾ فهم لا يرضون بالذل والصغار ، نفوسهم أبية ترفض القهر والهوان ، فهم لا يسكتون إذا ما انتهكت محارم الله ولكنهم يتجاوزون

عما ارتكب في حقهم من هفوات ابتغاء وجه الله فتراهم يغفرون لا عن ذلة وانكسار ، بل عن عزة واقتدار .

ولقد مرّ بنا وصفهم من قبل في قوله عز وجل : ﴿ **وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ** ﴾ ، إلا أنه كان وصفًا مطلقًا آمرًا لهم بالصفح والغفران من غير قيد ولا شرط ، فلئلا يظن أحد أن هذه المغفرة عن ضعف منهم أو عجز ، وأيضًا حتى لا يجترئ عليهم عدوهم فقد وصفهم ربهم بالعزة وإباء الضيم والانتصار للحق بعد أن وصفهم بالغفران من قبل، ولا منافاة بين الوصفين ، فإن كلا منهما في موضعه محمود ومطلوب .

ولكنه لما قال : ﴿ **وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنتَصِرُونَ (٣٩)** ﴾ فإنه قيد هذا الانتصار بالمثلية حتى لا يكون هناك تجاوز أو عدوان فقال عز وجل: ﴿ **وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا** ﴾ ، وهكذا بعد أن شرع الله لمن وقع عليه البغي القصاص بالمثل مراعاةً لجانب العدل فإنه رغَّبه وهو صاحب الحق في الفضل وهو العفو فقال عز وجل : ﴿ **فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ** ﴾ ، فالله يحث على العفو وإصلاح ذات البين كبحًا لجماح الشر ورجاء أن يكف الباغي عن الظلم والبغي وأن تحل المودة والوئام محل العداوة والرغبة في الرغبة والانتقام .

ثم بيَّن الله بعد ذلك أن من استرد حقه ممن ظلمه فلا عقاب عليه أو مؤاخذة بل جعل السبيل على الظالمين المعتدين ، ثم غلَّب الله عز وجل مرة أخرى جانب العفو والحلم والصبر على جانب الانتصار للنفس ورد الإساءة على الخصم فقال عز وجل : ﴿ **وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الأُمُورِ (٤٣)** ﴾ لئلا يؤدي ذلك إلى توسيع دائرة الشر وتعكير الأجواء وإذكاء نار العداوة والبغضاء .

ولعلنا نلاحظ أن قوله عز وجل ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾ لم يأت وحده بل جاء ضمن كوكبة كريمة من الصفات وكذلك الحال مع آيتي الشورى في البقرة وآل عمران ، وذلك إشارة إلى أنه لابد من أن ننظر إلى هذه الصفات نظرة كلية فلا نأخذ ببعض الصفات ونعرض عن بعض ، بل يجب تطبيقها ككل حتى تؤتى ثمارها كل حين بإذن ربها عز وجل .

وهكذا بيَّن القرآن الصفات التي ينبغي أن يتخلق بها أهل الشورى من الإيمان بالله والتوكل عليه والبعد عن كل ما نهى وحرم فتكون نفوسهم زكية تقية ، وأيديهم سخية ، وقلوبهم نقية أبية،قد سمت منهم الأرواح ، وانتصروا على أهواء النفس والشيطان فكان منهم الصفح والغفران ، والعفو والإحسان ، والتجاوز عن زلة الإخوان ، فكانوا حقًا مصابيح تهدي الحيران وتأخذ بيده إلى بر الأمان .

وإذا ما نظرنا إلى آية سورة آل عمران فإننا أيضًا لا نجد الأمر بالتشاور قد جاء وحده ، بل ضمن أوامر أخرى ، قال عز وجل : ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ (١٥٩) ﴾ [آل عمران : ١٥٩] ، فالآية تركز على ضرورة التخلي عن صفات الغلظة والجفوة والفظاظة ، والتحلي بأضدادها من صفات الرحمة والتسامح وخفض الجناح ولين الجانب ، وأن يعفو الإنسان ويتجاوز عمن أساء إليه ، وكان ذلك تطيبًا لقلوب الصحابة رضي الله عنهم وجبرًا لخواطرهم بعد أن مسّهم القرح وذاقوا مرارة الهزيمة في غزوة أُحد ، فقد كان يكفيهم شعورهم بالذنب وتأنيب الضمير لمخالفتهم أمر رسول الله ﷺ .

ولعلنا نلاحظ أن صفات العفو والتسامح والغفران هي القاسم المشترك

بين آيات سورة الشورى وآية آل عمران ، وهذا ما نجده أيضًا في سورة البقرة التي تتكلم عن الشورى وهي قوله عز وجل : ﴿ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ﴾ ، فذكر التراضي قبل التشاور ليبين لنا أن التشاور للوصول إلى الرأي الصائب ينبغي أن يكون عن رضا نفس وطيب خاطر وأنه لا مجال لفرض الرأي بالقوة أو الإكراه بين الرجل ومطلقته ، بل ليحاول كل منهما أن ينسى ما خلّفه الطلاق من حزازات في النفس وأن يطوي ما أحدثه الفراق من شرخ في القلب ، وأن يتجاوزا تلك الأحزان والآلام وأن يتذكرا ما كان بينهما من سابق العشرة وجميل الذكرى ولذا رغّبهم في العفو والإحسان ، فقال عز وجل بعد ذلك بثلاث آيات في معرض الحديث عن الحقوق المترتبة على الطلاق : ﴿ وَأَن تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَلَا تَنسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ﴾[البقرة : ٢٣٧] ، وهو ما يشبه قوله أيضًا في سورة الطلاق ﴿ وَأْتَمِرُوا بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ ﴾[الطلاق : ٦] ، فالائتمار هنا بمعنى التشاور وتبادل الآراء بين الأطراف المختلفة ، وجاء بالقيد وهو أن يتم ذلك بالمعروف أي في جو من السماحة والعفو والإحسان .

ولعلنا نلاحظ أيضًا أنه في آيات الشورى الثلاث لم يبدأ فيها بالتشاور مباشرة بل جاء قبلها بصفات العفو والغفران إشارة إلى أنه لابد من تنقية القلوب أولاً مما علق بها من الشوائب والأكدار ، وتخليصها مما خلّفه النزاع في القلب من آثار .

كما أن مجيء صفات العفو والصفح وتكرارها ضمن كل آيات الشورى في القرآن يبين لنا أنها من الصفات التي ينبغي توافرها فيمن يلي أمرًا من أمور المسلمين أو من يشترك في مجالس شوراهم حتى لا يشرع

أمرًا يشق به عليهم ، ولذلك جعل الله الشورى وشرعها رحمةً بالمؤمنين ، ولذلك وقبل أن يقول :﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ ﴾ بدأ هذه الآية بقوله عز وجل :﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ ﴾ ، وكذلك أشار الرسول ﷺ إلى ذلك بقوله :« **إن الله ورسوله لغنيان عنه** – أي عن المشاورة – **ولكن جعلها الله رحمة لأمته فمن استشار لم يُعدم خيراً ، ومن تركها لم يُعدم غيًا** » [رواه البيهقي] .

ولعل السر في هذا التكرار لصفات العفو والغفران ضمن آيات الشورى الثلاث أن الإسلام يريد أن يربي في المسلم ملكة العفو ويعوده على كظم الغيظ والصبر ، وعلى رحابة الصدر وسماحة القلب حتى لا يضيق بالرأي المخالف بل يسمع وجهة نظر الطرف الآخر ولا يحجر على حق أحد في التفكير أو التعبير بل يناقش كل الآراء بقلب مفتوح ، وبنية خالصة غايتها التوصل إلى الحق ولو جاء على لسان الخصم ، وأن يحاور الآخرين بلا تعصب أو انفعال بل يحكِّم العقل لا العاطفة ويغلب جانب المصلحة على الأنانية المفرطة أو النظرة الضيقة القاصرة فيسمو بخلقه ويعلو بهمته فوق الصغائر والضغائن ، فالمسلم لا ينشغل بالتوافه أو بسفاسف الأمور .

وهكذا نرى الله عز وجل في كتابه العزيز قد حفظ الشورى وصانها بسياج من الفضائل والآداب وأحاطها بمعالي الأمور ومكارم الأخلاق ، وذلك لتبقى في نطاق الإيمان وليضمن لها الاستمرار ودوام العطاء وفي نفس الوقت فإنه يجنبنا عند اختلاف الآراء الفظاظة في القول وتجريح الغير وتسفيه الرأي والدخول في دائرة النقد الهدام فاختلاف العقول لا يعني اختلاف القلوب ، كما أن اختلاف الرأي لا يفسد للود قضية .

ولترى الفرق بين الشورى الإسلامية وغيرها ، فانظر إلى الشروط والصفات التي ينبغي توفرها في المرشحين للمجالس النيابية ، فبينما

صورت لنا آيات الشورى الثلاث ما ينبغي أن يكون عليه أصحاب الشورى الإسلامية من صفات كريمة وخُلق رفيع ، وسلوك حميد ، فإنه في الشورى غير الإسلامية يُكتفى بخلو صحيفة المرشح من الجرائم المخلة بالشرف ، وعليه فلا يشترط أن يكون متحليًا بتلك الصفات العظيمة التي تحدثت عنها آيات الشورى في القرآن .

وهذا الفرق هو الذي يوضح لنا البون الشاسع بين الشورى الإسلامية وغيرها ، فنفي الصفات السلبية عن شخص ما لا يعني بالضرورة أنه يتحلى بأضدادها من الصفات الإيجابية ، فإنك ترى كثيرًا من الناس لا يشربون الخمر أو لا يقربون الزنا ، ولكن لا يعني ذلك أنهم ممن يصلون أو يلتزمون بأحكام الدين أو يتحلون بالخُلق الحميد .

أما من توفرت فيه صفات أهل الشورى كما وردت في القرآن فإنه لا يمكن أن يرتكب شيئًا يخل بالشرف أو يقدح في المروءة أو يخالف تعاليم الدين ، بل هو لا يجتنب كبائر الإثم والفواحش فقط ، ولكنه يتمسك بكل ما شرع الله عز وجل وأمر ، فيسبق إلى كل فضيلة وخُلق كريم ، وأن يكون أسوة حسنة يقتدى بها في العلم وفي مجال التطبيق ، ومثل هذا هو الذي ينتظر أن تتحقق على يديه مصالح الأمة وما تصبوا إليه من خير وسعادة وعزة ، وهو الذي عناه عمر ﷺ بقوله: « شاوروا من يخاف الله » وذلك لكونه سليم الصدر ، طاهر القلب لا يحمل ضغينة لأحد بل يكظم غيظه ويعفو عن الناس ويحسن إلى من أساء إليه ، فصاحب التقوى يجعل الله شهيدًا على أقواله رقيبًا على أفعاله لا يُغضب ربه ومولاه لينال بذلك رضا الناس ، وهذا الذي أشار إليه الرسول ﷺ في حديث الطبراني عن بن عباس رضي الله عنهما « من أراد أمرًا فشاور فيه أمرءًا مسلمًا وفقه الله إلى أرشد أموره » .

هذا في مجالس الشورى الإيمانية أما في المجالس النيابية التي لا تطبق منهاج الإسلام في اختيار أعضائها فإنها لا تلتزم بهدي الإسلام في تشريعاتها بل هي تتساهل في سن القوانين التي تخالف أحكام الشريعة الغراء ولذلك تأتي معظم تشريعاتها يشوبها الكثير من أوجه النقص والقصور .

هل الشورى ملزمة ؟ :

وقد اختلف علماء التفسير حول الشورى هل هي مُعْلمة أم مُلزمة ، أي هل هي للتعليم والإرشاد أم للوجوب والإلزام ؟ والمخرج من هذا الخلاف هو دراسة النص القرآن نفسه وتدبر نسق آيات الشورى الثلاث .

فإذا نظرنا إلى قوله عز وجل﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾ فسنجد أنه كما مر بنا جاء ضمن صفات عديدة في سورة الشورى ، وإذا أخذنا الآية كاملة وهي قوله عز وجل :﴿ وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ (٣٨) ﴾ ، ففي هذه الآية جاء قوله : ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾ بين قوله عز وجل :﴿ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ ﴾ وقوله : ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾ أي جاء بين إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وهما فريضتان من فرائض هذا الدين وركنان من أعظم أركان الإسلام بعد الشهادة .

فمجئ الشورى بين فريضتي الصلاة والزكاة يدل أيضًا على وجوبها وفرضيتها وعلى لزوم العمل بها ، كما أن بقية الصفات الواردة في سورة الشورى كالإيمان والتوكل واجتناب الكبائر والفواحش ، وكالاستجابة لأمر الله وطاعته لا يستطيع أحد أن يقول إنها من الأمور المندوبة بل هي من الواجبات المفروضة ، ثم إنه ليس من المنطقي أو المستساغ أن نستثنى

الشورى من بين هذه الصفات ونقول إنها وحدها من المندوبات !! ، كما أن أمر الله عز وجل لرسوله ﷺ بالتشاور مع أصحابه في قوله عز وجل : ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ ﴾ أمر مطلق يفيد الوجوب وليس في الآية قرينة تصرفه عن الوجوب إلى الندب .

وكما بيّنا منذ قليل أن قوله عز وجل : ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾ جاء بصيغة الجملة الإسمية ولم يأت كبقية الصفات بصيغة الجملة الفعلية ، بل جاء مجرداً من الزمان كما تصاغ قواعد القانون في صيغة كلية وتوضع في قالب عام يضفى عليها المهابة والاحترام ، ويدل على الوجوب والإلزام .

كما أن قوله عز وجل ﴿ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالاً عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ﴾ أي نفى عنهما الجناح أي الإثم والحرج في حالة التشاور في مصلحة ولدهما وهو أيضًا يدل بمفهوم المخالفة على أنهما إن لم يأخذا بمبدأ التشاور فيما بينهما واستبد كل منهما برأيه من غير رضا الطرف الآخر ومشاورته يلحقهما الإثم ويقعان في دائرة المؤاخذة .



الشورى منهج الحياة

وإذا ما نظرنا مرة أخرى إلى قوله عز وجل ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾ فقد جاءت جزءًا من آية في سورة مكية وسميت السورة باسمها ، فأطلق عليها سورة « الشورى » ليتبين لنا حرص الإسلام من البداية أن يصبغ أبناءه – وقبل أن تقوم لهم دولة – بصبغة الشورى وأن يؤسس مجتمعهم على قاعدتها لتصبح جزءًا لا يتجزأ من حياتهم ، فيحكمونها في كل أمورهم صغيرها وكبيرها ، ويمارسونها في كل أوقاتهم كما يمارسون صلاتهم خمس مرات في كل يوم وليلة ، ولذا جاءت صفة الشورى مقترنة بفريضة الصلاة دون سواها ، وقال عز وجل ﴿ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾ فهي كالصلاة عبادة وفريضة وممارستها قربة يتقرب إلى الله عز وجل ولا يكتمل إيمان المرء إلا بها .

وهكذا أراد الله أن تكون طابعًا أساسيًا وسمة بارزة من سمات الأمة الإسلامية ، على المسلمين أن يربوا عليها أنفسهم وأن يشبوا على مبادئها ليسهل عليهم بعد ذلك تطبيقها إذا ما مارسوا الحكم وأصبحوا في مواقع المسئولية .

ولذلك أيضًا لم يأت قوله عز وجل ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾ في صيغة الجملة الفعلية بل الجملة الإسمية التي تدل على الدوام والثبات وكأنهم من كثرة ما مارسوها في حياتهم وطبقوها في بيوتهم فإنها تشبعت بها نفوسهم فأصبحت وصفًا لازمًا في حقهم ومن ثم جاء قوله عز وجل ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾ بهذه الصيغة الثابتة كأنه يعبر عن واقع ملموس وأمر مشهود حتى إذا استقرت صفة الشورى في قلوبهم وترسخت في

نفوسهم جاء الأمر بتطبيقها في سورة آل عمران المدنية وذلك قوله عز وجل: ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾ ، فالأمة قد فُطمت الآن وشبت عن الطوق والوصاية فلا يخشى عليها إن ترك لها الحبل على الغارب فقد شب أبناؤها على الشورى وأشربتها قلوبهم وتغلغلت في أعماق نفوسهم فالله كان يعدهم لتلك المهمة من البداية ولذا جاء قوله عز وجل ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾ بصيغة الجملة الإسمية أي مجرداً عن التلبس بالزمن وكأنه قدر الله الذي اختاره لهذه الأمة من الأزل .

وانظر إلى قوله عز وجل : ﴿ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالاً عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ﴾ ، فهذه الآية تتكلم عن ممارسة الشورى في البيت المسلم بل وممارستها في ظل ظروف غير عادية جاءت في أعقاب ما وقع بين الزوجين من خلاف وشقاق نشأ منه الطلاق والفراق ، فحتى في مثل هذه الظروف الاستثنائية ومع انقطاع حبل الزوجية ، فإنه لم يُعف كل من الرجل ومطلقته من ممارسة التشاور فيما بينهما وذلك من أجل الحفاظ على مصلحة ولدهما في إتمام إرضاعه حَوْلين كاملين أو فطمه قبل ذلك ، فما بالك بممارسة الشورى بين الزوج والزوجة مع وجود المودة والرحمة وعقدة النكاح بينهما سارية المفعول فلا شك أن ممارسة الشورى في هذه الحالة ستكون أولى وأوجب .

ولعلنا نلاحظ أنه في بداية هذه الآية قال عز وجل ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ [البقرة : ٢٣٣] ، فقال عز وجل : ﴿ وَعَلَى الْمَوْلُودِ ﴾ ولم يقل : « وعلى الرجل أو الزوج » ، وقال أيضاً : ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ ﴾ ، ولم يقل : « والمطلقات يرضعن » كما قال قبل ذلك بعدة

آيات في معرض الحديث عن أحكام العدة للمطلقات المدخول بهن ﴿ وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلاثَةَ قُرُوءٍ ﴾ [البقرة : ٢٢٨] ، وإنما جيء بصفة « الوالدية » لاستعطاف قلوب الآباء والأمهات نحو الأولاد فحصول الطلاق بين الأزواج لا ينبغي أن يكون سببًا في إلحاق الضرر بالأولاد ، وذلك حتى يكبر الأبناء وهم يشعرون بحنان أبويهما وحتى يشبوا متمتعين بحياة كريمة طيبة لا يعكر صفوها ما حدث بين والديهما من طلاق لا ذنب لهم فيه فضلاً عن أن يتحملوا هم مسئوليته .

وهكذا تعلمنا هذه الآية أن الرجل في بيته ينبغي أن يكون تعامله مع أهله وولده قائمًا على التراضي والتشاور وتبادل الآراء وليس على التسلط أو الاستبداد أو فرض الرأي والإكراه ، فإن الأولاد إذا ما رضعوا تلك المبادئ السامية وتشربوها من الصغر ، فإنهم ينشأون على حب التسامح والعفو ، نابذين لمشاعر الكره والبغض ، رافضين لأسلوب الإرهاب والعنف ، راغبين في العطاء والبذل مما يجعلهم بعد ذلك مواطنين صالحين يشاركون في بناء مجتمعهم وإسعاده .

وهكذا كما تؤكد الآية على أهمية رضاعة الطفل من ثدي أمه إذ هي التي تكوّن لحمه وعظمه ، فإنهما أيضًا تحرص على إعطائه الجرعة المطلوبة من الرضاعة الإيمانية التي تمتزج بدمه وقلبه وتكوّن عقله وحسه وتحدد سلوكه عند كبره ولذلك قالت أخت موسى عليه السلام لآل فرعون :﴿ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ أَهْلِ بَيْتٍ يَكْفُلُونَهُ لَكُمْ وَهُمْ لَهُ نَاصِحُونَ ﴾ [القصص : ١٢] ، فالطفل لا يحيا بالخبز وحده ، فمع الكفالة والرضاعة لابد من بذل النصيحة وتربيته التربية الصحيحة .

فالطفل إذا ما نشأ في أسرة طابعها الاستبداد والتسلط فإنه عندما يكبر فإنه يميل إلى العنف والغلظة وفرض الرأي بالقوة ، وأما إذا نشأ بين أبوين

يسود بينهما الحب والألفة والتفاهم والتشاور فإنه يشب بارًا بوالديه ، محبًا لجيرانه ، متعاونًا مع أصدقائه ، يستمع لرأي الآخرين ويضع رأيهم موضع الاحترام والتقدير .

وهكذا تمارس الشورى في البيت ويجلس كل من الرجل وامرأته يتشاوران في كل أمورهما ويتفقان على أسلوب تربيتهما لأولادهما ، وعلى كل ما يحقق الخير والمصلحة لأولادهما ويستمع الرجل إلى رأي امرأته ولا حرج عليه أن يأخذ به إن كان صوابًا ، فهي شريكة حياته وأم أولاده ، وسنرى بعد قليل كيف أخذ الرسول ﷺ برأي زوجته أم سلمة رضي الله عنها .

فلو أن الزوج عامل زوجته بالقهر واستبد وحده بالرأي دونها لانعكس ذلك على معاملتها لأولادها فتربيهم لا على العزة والكرامة بل على الذل والخنوع والاستكانة وصدق شوقي حين يقول في قصيدته عن المعلم:

وإذا النساء نشأن في أمية ... رضع الرجال جهالةً وخمولاً

فإن العبء الأكبر في تربية الصغار وتعليمهم القيم والأخلاق إنما يقع على الأم فالأب يقضي معظم وقته خارج البيت مشغولاً في تحصيل الرزق وتدبير أمور المعيشة بينما المرأة في البيت ترعى أمر الصغار وترضعهم مع حليبها الحب والحنان وتنشئهم على البذل والسماحة والإقدام ، وصدق حافظ إبراهيم في قصيدته الرائعة والتي يتكلم فيها عن أهمية الأخلاق فقال منوهًا بدور الأم :

الأم مدرسة إذا أعددتها ... أعددت شعبًا طيب الأعراق

ولكن على الزوج أن يسعى إلى نقل خبرته في الحياة إلى زوجته في البيت وأولاده وأن يزودهم بالنافع من العلم والثقافة وأن يوجههم إلى

الاطلاع والبحث والقراءة وأن يدعوهم إلى المحافظة على الصلاة وممارسة شعائر الدين والتمسك بأحكامه فهو مسئول عن رعيته يقول عز وجل : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ ﴾ .

[التحريم : ٦] .

وعليه أيضًا أن يعطي الفرصة لأبنائه لأن يعبروا عن رأيهم بحرية وصراحة وأن يلتزموا في ذلك بأدب الحوار ويتحلوا بالخلق والسماحة ، وأن يقوم هو بالرد على تساؤلاتهم وتصحيح أخطائهم دون فرض للرأي بل بصدر رحب وبالحجة المقنعة والأسلوب الهادىء والقول الحسن الذي يستميل العقول والقلوب ويشيع جوًا من الرضا والسماحة والسرور .

فالشورى مدرسة لا غنى عنها ، فهي تصقل العقول والمواهب وتفجر الخير في النفوس ، ولكنها ليست استرخاء أو ترفًا بل معاناة وجهد دؤوب وتربية مستمرة تحتاج إلى صبر وسعة صدر وإلى تدريب ورعاية ووعي وعلم وسماحة .

وقبل أن نترك آيتنا هذه التي تتكلم عن ممارسة الأسرة المسلمة للشورى في البيت لا يفوتنا أن نذكر كما ذكرنا عند آية الشورى في سورة الشورى ، أن آيتنا هذه من سورة البقرة قد جاءت أيضًا ضمن مجموعة من الأوامر والتشريعات الملزمة مما يدل على وجوب الشوري وضرورة العمل بها .

والآن مع الآية الثالثة من آيات الشورى في القرآن وهي قوله عز وجل ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ ﴾ لننظر من خلالها هل الشورى مُلزمة أم مُعْلمة .

فقد نزلت هذه الآية الكريمة بعد هزيمة المسلمين في أُحد بسبب مخالفتهم لأمر الرسول ﷺ ، كما مرّ بنا ، وعليه فقد كان من المتوقع أن

تنزل الآيات تأمره ﷺ بالتخلي عن مشورة أصحابه وأن يسحب تلك المنحة التي لم يقدروها حق قدرها ، ولم يكونوا أهلاً لها ، فإذا بالآيات تنزل تأمره ﷺ بأن يداوم على مشورتهم وأن يطيب خاطرهم وأن يعفو عنهم ويصفح .

ووالله الذي لا إله غيره لو أننا لم نعلم بسبب نزول هذه الآيات لظننا أنها نزلت تتكلم عن نصرٍ مؤزر للمسلمين على عدوهم لا عن هزيمة مريرة قُتل فيها سبعون من خيرة رجالهم ، ولما ارتبنا لحظة أنها نزلت من أجل مكافأتهم على حُسن صنيعٍ لهم ، أو على طاعة صدرت منهم لا أنها نزلت في معرض عتابٍ على هزيمة سببها مخالفةٌ منهم لرسول الله ﷺ وعصيانٌ لأمره .

ولكن الآيات لم تنزل لتكافئهم على عصيانهم للرسول ﷺ ، كما أنها لم تنزل لتعاقبهم على مخالفتهم لأمره أو لتدعوه إلى ترك مشورتهم ، وعدم الالتفات إليهم ، بل إن الأمر أكبر من ذلك ، إذ أنه يتعلق بتربيه أُمَّة لتكون شهيدة على غيرها من الأمم ... أُمَّة هي خير أُمَّة أُخرجت للناس ، تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر وتؤمن بالله ... أُمَّة ستخرج الناس من الظلمات إلى النور وتنشر الإسلام في ربوع العالمين .

ولذلك أراد الله لهذه الأُمَّة أن تظل مرفوعة الجبين لا تزلزلها الأعاصير ، ولا ينال منها موت ألف شهيد ... أُمَّة لا تخضع ولا تضعف أمام عدوها أو تحني هامتها لغير ربها ، بل تحافظ على كبريائها وشموخها أمام خصومها ... أُمَّة لا يفت في عضدها ولا ينال من روحها ما أصاب جسدها من قروح طالما أن روحها لم تمس بسوء ... فجراحات الجسد تبرأ وتزول ، أما جراحات النفس فإنها تبقى وتدوم ، أما إذا أُصيب القوم في أرواحهم فقد أُصيبوا في مقتل تغرب بعده شمسهم ويطويهم النسيان .

ولو أن الآيات نزلت تعاتب الصحابة وتوبخهم على ما حدث منهم من أخطاء في غزوة أُحد ، وتأمر النبي ﷺ بألا يأخذ بمشورتهم ، لشق ذلك عليهم ولما احتملته أنفسهم ولتفتتت قلوبهم كمداً وحزنًا ، ولما قامت لهم بعد ذلك قائمة .

ولكن خالقهم الرحيم أمر رسوله ﷺ أن يرفق بهم وأن يمسح بيده الحانية جراحات نفوسهم ، وأن يواسي قلوبهم ليزيل عنها ما أصابهم من غم وأسى ، ولينهضوا من كبوتهم ، وليصححوا مسيرتهم ، وليستعيدوا عافيتهم و يستأنفوا دورهم على طريق البناء والبذل والعطاء ، ولذلك قال عز وجل مخاطبًا نبيه ﷺ :﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ ﴾ لأنهم كبشر معرضون للخطأ في مسيرتهم ولكن الله لطف بهم فأقالهم من عثرتهم وعفا عن زلتهم ، وغفر لهم إساءتهم لتتطهر القلوب من آثار الذنوب ، وتنشط الأرواح فينطلقوا كسابق عهدهم في آفاق الخير والبر والإحسان .

ولذلك بعد هزيمة أُحد أمر الرسول ﷺ صحابته ﷺ بالخروج في طلب جيش المشركين ، ومن أجل رفع معنوياتهم فإنه أمر ألا يخرج معه إلى « حمراء الأسد » إلا من شارك معه في غزوة أُحد ، ومع أنهم قد أثخنتهم الجراح إلا إنهم لبوا النداء، وخرجوا معه لمطاردة جيش أبي سفيان، فإذن ما أصابهم في أُحد لم يكن هزيمة روحية بل كان تمحيصًا للصف المسلم وتمييزًا للخبيث من الطيب ، ولذا خرجوا من أتون المعركة أنقى من الذهب الخالص بعد أن صهرتهم المحنة وصفتهم الشدة ، فما وهنوا لما أصابهم في سبيل الله وما استكانوا ، وما ضعفت لهم عزيمة أو لانت لهم قناة .

مكانة الشورى في السنَّة

هذا بالنسبة للشورى في القرآن ، فإذا ما نظرنا إلى السُنَّة النبوية وسيرة الرسول ﷺ لوجدناهما يزخران بالكثير من الأحاديث والأمثلة التطبيقية المتعلقة بقضية الشورى ، والتي يتبين لنا من خلالها أنها ملزمة وأنه يتحتم العمل بها ، وإنه ليطول بنا المقام لو ذهبنا نستقصى كل ما ورد في السيرة والسُنَّة النبوية ، ولكننا نجتزىء منهما بعض المواقف والآثار .

فعن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « **ما خاب من استخار ، وما ندم من استشار** »[رواه الطبراني] ، وفي الحديث يعلمنا الرسول ﷺ ضرورة الربط بين الاستخارة والاستشارة والبدء بالاستخارة والابتهال إلى الله عز وجل ليهدينا إلى ما اختلف فيه من الحق بإذنه .

وروى أحمد في المسند أن الرسول ﷺ قال لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما : « لو أنكما اتفقتما على مشورة ، لما خالفتكما » ، فالرسول ﷺ مع رأي الأغلبية المؤمنة ، فأبو بكر وعمر رضي الله عنهما لا يجتمعان على باطل أو ضلالة ، وفي هذا دليل على صحة الإجماع ووجوب الحكم به لعدالة الأمة وخيرتها بشهادة ربها عز وجل ، فقد زكاها بقوله : ﴿ **وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا** ﴾ [البقرة : ١٤٣] ، فإجماع علمائها حجة قائمة إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها .

وروى البيهقي عن أنس وابن عباس رضي الله عنهم أنه لما نزل قوله عز وجل ﴿ **وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ** ﴾ قال الرسول ﷺ : « **أما أن الله ورسوله لغنيان عنها ، ولكن جعلها الله رحمة لأمته ، فمن استشار لم يُعدم رشداً ، ومن تركها لم يعدم غيًّا** »

فالرسول ﷺ لم يكن محتاجًا لمشورة أحد ، فقد كان يأتيه الوحي من السماء ولكنه استشار أصحابه ليقتدي به المسلمون من بعده ، وليستنوا بسُنَّته وهديه .

وقد روى الحاكم بسنده وابن مردويه عن عليّ رضي الله عنه أنه سأل الرسول ﷺ عن العزم في قوله عز وجل : ﴿ **وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ** ﴾ فقال : « **مشاورة أهل الرأي ثم اتباعهم** » . وهذا الحديث يدل على أن الحاكم ليس فقط مأمورًا بمشاورة أهل الرأي ولكنه مطالب أيضًا بالعمل بما أسفرت عنه مشورتهم ، ورحم الله الفقيه الأندلسي القاضي عبد الحق بن عطية حيث قال في تفسيره المسمى بالمحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز : « **الشورى من قواعد الشريعة وعزائم الأحكام ، ومن لا يستشر أهل العلم والدين فعزله واجب ، وهذا ما لا خلاف فيه** » .

فالحاكم ليس مخيرًا بين الأخذ برأي مستشاريه أو مخالفة رأيهم والعمل برأيه وإلا لما كان هناك ضرورة أو معنى لكل هذا الاهتمام الذي أولاه الإسلام لقضية الشورى ، ووجوب ممارستها والالتزام بها حتى في أصعب الظروف وأحرج اللحظات والمواقف العصيبة وما ذلك إلا لأن الله أرادها أمرًا ثابتًا وقضاء ملزمًا وشرعًا محكمًا .

وقد نزل الرسول ﷺ على رأى الحباب بن المنذر الأنصاري في اختيار أرض المعركة التي وقعت فيها غزوة بدر وذلك لما ظهر قوة حجته وجودة رأيه ، وأيضًا في غزوة أُحد فقد التزم برأي أصحابه رضي الله عنهم ولم يعمل بما كان يرى أنه الصواب ، وفي غزوة الخندق ، استشار السعدين رضي الله عنهما في إعطاء غطفان ثلثي ثمار المدينة ، وأمضى رأيهما ، وأيضًا أخذ برأي سلمان الفارسي رضي الله عنه في حفر خندق حول المدينة .

وكذلك في غزوة الحديبية استشار زوجته أم سلمة رضي الله عنها حينما دخل عليها وهو حزين فسألته عن السبب ، فقال لأن المسلمين رفضوا امتثال أمره لهم بالتحلل وذبح الهدي فطيبت خاطره والتمست العذر للصحابة فقد رجعوا دون أن يعتمروا ، وأشارت إليه بأن يخرج ويبدأهم بما يريد فإذا رأوا ذلك فعلوا فعله واتبعوه ، وبالفعل خرج الرسول ﷺ فنحر هديه ودعا بالحلاق فحلق رأسه ، فلما رآه المسلمون تواثبوا على الهدي فنحروا وحلقوا وعادوا إلى المدينة متآلفين متحابين بفضل مشورة صائبة من امرأة مؤمنة وهي أم سلمة رضي الله عنها ، والتي سلم المسلمون حين أخذ الرسول ﷺ برأيها ، ومع ذلك تجد من المسلمين من يدعو إلى إهمال المرأة وتهميش دورها بل ويتندر البعض قائلاً : « شاورهن وخالفوهن » ولم يعلموا أنهم بذلك إنما يخالفون هدي نبيهم ﷺ الذي قال الله عز وجل فيه : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب : ٢١] ، وقال أيضًا : ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴿٤﴾ ﴾ [القلم : ٤] .

وكذلك كان صحابته من بعده وخاصة الرعيل الأول الذي تربى في مدرسة النبوة وعلى أخلاق سورة الشورى المكية ، فكان أول عمل مارسة الصحابة رضي الله عنهم عقب وفاة الرسول ﷺ هو ما جرى من الشورى بين المهاجرين والأنصار في سقيفة بني ساعدة لاختيار خليفة للمسلمين يقوم بأمورهم ، وحين اختير أبو بكر رضي الله عنه خليفة لم يحد عن مشورة الصحابة رضي الله عنهم فاستشارهم في قتال مانعي الزكاة وفي جمع القرآن ، وفي غير ذلك من الأمور الدينية والدنيوية .

وقد بلغ من حرص عمر بن الخطاب على المشورة أنه كان يمنع كبار الصحابة من مغادرة المدينة إلى الأمصار المفتوحة وذلك لحاجته الدائمة إلى مشورتهم فيما يعن له من قضايا تهم جماعة المسلمين .

وقال العلماء أيضًا أنه ينبغي للحاكم أن يكف عن تأنيب المستشار أو توبيخه إذا ما ظهر الخطأ في رأيه طالما أن نيته صادقة وقالوا في تعليل ذلك : « لأنك إن لُمته قطعت غيره من النصحاء عن نصحك » ، ولو أن الناس انفضوا من حول الحاكم وتركوا نصحه لانفرد برأيه ولهلك ، بل ولكانوا جميعًا من الهالكين .



الشورى أمان للأمة

وهكذا من خلال جولتنا مع الشورى في الكتاب والسُنَّة ومع سيرة الرسول ﷺ وسيرة أصحابه رضي الله عنهم ، فإنه يتبين لنا بجلاء المكانة العظيمة والمنزلة الفريدة التي تبوأتها الشورى في الإسلام ، فهي ليست أمرًا اختياريًا أو من أجل تطييب الخواطر ، بل هي كما رأينا فريضة إلهية وضرورة شرعية من لم يمارسها يأثم ومن تركها يعاقب كما يعاقب تارك الصلاة ، كما أنها ليست مجرد حق يمكننا التنازل عنه أو نخير في فعله أو تركه ، بل هي عقيدة وتكليف قبل أن تكون نظامًا في السياسة أو أسلوبًا في الحكم والإدارة .

ولو أننا نظرنا إلى قضية الشورى من منظار الكتاب والسُنَّة منذ البداية ، وقمنا بتحليل آيات الشورى في القرآن ودرسناها دراسة مستفيضة وسلطنا عليها الأضواء لسبر أغوارها وللوقوف على غايتها ، لأدى ذلك بنا إلى ممارستها في كل أمور حياتنا ولما ثار بيننا الجدل أصلاً ولما أضعنا الوقت والجهد حول الشورى ، هل هي مُعْلمة أم ملزمة .

ولو أننا تربينا على الشورى منذ نعومة أظافرنا لما وجدنا بيننا من يستبد برأيه بل ولجنبنا أنفسنا الكثير من النكبات والحروب الدامية في تاريخنا الماضي فضلاً عن واقعنا المعاصر ، وكما أن الشورى كما رأينا لا تقتصر على جانب الحكم والسياسة كما يظن كثير من الناس إذ هي أرحب من ذلك وأعمق ، فهي تعم كل شئون الحياة وينبغي أن تمارس في البيوت والمساجد والمدارس وفي كل المؤسسات .

ولكن الشرع إذ أوجب الشورى كمبدأ من مبادىء الإسلام إلا إنه لم

يحددها بكيفية معينة أو بنظام خاص بل ترك ذلك لما تقتضيه مصالح الناس وظروفهم حسب الزمان والمكان وتغير الأحوال واختلاف الأجيال رحمة وتوسعة على العباد .

وكما أن الشورى ليست محصورة في شئون الحكم والسياسة بل تغطي كل جوانب الحياة ، فكذلك الاستبداد فإنه ليس مقصوراً في استبداد الحاكم بأمته بل هو أعم من ذلك وأشمل إذ أنه يتمثل في كل قهر للإنسان من أخيه الإنسان وفي مصادرة كل فكر ويتجسد في كل انتقاص من كرامة الإنسان .

ولأننا افتقدنا التربية الشورية في حياتنا فقد سادت النزعات الاستبدادية بيننا وفي كل جوانب حياتنا حتى أصبحنا نمارسها بلا وعي أو شعور مع أهلنا في بيوتنا ومع بني جلدتنا في أوطاننا ، وهذه الممارسة اللاشعورية وحدها لمصيبة كبرى .

ومن صور هذا الاستبداد في رأيي صورة شخص يشعل سيجارته بين الناس وهو يعلم أنهم لها كارهون ، مستغلاً في ذلك حياءهم وطيبتهم ، أو ضعفهم وجهلهم وسذاجتهم ، فيفرض عليهم أن يتنفسوا غصبًا عنهم هواء فاسداً لوثته رائحة الدخان الكريهة ، بل ويظل يؤذيهم بسيجارة تلو أخرى دون ذنب أو جريرة وهم لا يملكون معه حيلة فهو إما رئيسهم في العمل أو زميل لهم في المكتب أو مرافق لهم في وسائل النقل والأماكن العامة .

وهو يدخن بينهم مع أنه لا يخفى عليه عدم رضاهم عما يفعل ، ومع ذلك فهو لا يبالي بتأففهم ولا يهتم باستيائهم أو يبدي تعاطفًا مع توسلاتهم ، وذلك في سبيل متعة رخيصة وزائفة ونشوة كاذبة آثمة ، يدفع ثمنها غاليًا من صحته فقد تفنى السيجارة عمره وتودي بحياته

وأيضًا فإنها تعرض من حوله للخطر والإصابة بالأمراض والعلل .

ولو نشأ هذا المدخن على قيم الإسلام وتربى على الشورى ومارسها منذ صغره لشب على احترام حق الغير ، ولما فكر أبدًا في إلحاق الأذى بإنسان بريء ولعرف كيف يجاهد نفسه ويخالف هواه ، فلا تستعبده لذة أو تميل به رغبة ، بل يسمو فوق شهواته وينتصر على أهوائه ولا عجب في ذلك ، فقد تربى منذ صباه على مائدة القرآن وفي أجواء الطهارة والسماحة والعفو والغفران ، وتعلم كيف يكظم غيظه ويلجم غضبه ، ويسيطر على هوى نفسه ، ويحب الخير والنفع لغيره ، فيصفح عن ذلة أخيه ويغفر سابق إساءته .

ومن كان هذا شأنه وصفاته لا يمكن أبدًا أن يكون هو البادئ أخاه بالسوء أو يرضى أن يلحق به من جهته ضرر أو مكروه ، وراجع في ذلك ما كتبناه حول الصفات الواجب توافرها في أهل الشورى وأيضًا التعريف اللغوي لكلمتي الشورى والنصيحة .

وأيضًا من صور الاستبداد وفرض الرأي بالقوة والإكراه هذا الذي يرفع صوت المذياع أو التلفاز فيزعج جيرانه في وقت القيلولة حين يضعون ثيابهم من الظهيرة أو في ساعة متأخرة من الليل حين يأوون إلى فراشهم للراحة فإذا به يقض مضاجعهم ويجور بدون وجه حق على نصيبهم من الهدوء والسكينة ، ولو أنه رضع مبادىء القرآن وتربى في أحضان آيات الشورى الثلاث ، فاختلطت بدمه وعظمه حتى النخاع ، لوقف عند حدود الله ولأراح واستراح ولما طوعته له نفسه العدوان على حق الجار في وقت هادئ ينعم فيه براحة البال .

وهذا غيض من فيض والأمثلة غيره كثيرة لا تعد فحدث ولا حرج فقد فشت فينا مظاهر الاستبداد وصور العنف والإكراه حتى عمت البلوى كل

مكان وبلغ السيل الربى واتسع الخرق على الراقع ولا أمل في الإصلاح إلا أن نبادر صادقين بالرجوع إلى كتاب ربنا وسُنَّة نبينا ﷺ نعب من معينهما الصافي وننهل من نبعهما الفياض ، ونقتبس من نورهما الوضاء ، فتطهر الأرواح ونهنأ برغد العيش في رحاب الإسلام ونسعد بطيب الحياة في كنف القرآن .

كتبه

أحمد علي السعدني



فهرس الكتاب

